

العوامل الاجتماعية المؤثرة في جريمة القتل (دراسة ميدانية لنزلاء اصلاحيتي الرجال والنساء في مدينة السليمانية)

أ.م.د. واحدة حمة ويس نصر الله
قسم الاجتماع
جامعة السليمانية- كلية العلوم الإنسانية
كردستان العراق

الخلاصة

تعد جريمة القتل بأنواعها (القتل العمد وشبه العمد والقتل الخطأ) من الجرائم بحياة الانسان ومن الجرائم المعروفة منذ اقدم العصور، لانها تعدم حياة الانسان وتنتهي وجوده فالانسان هو اعلى رأسمال وان حياته لا تقدر بالثمن، وجريمة القتل بالاضافة الى تهديدها للفرد فهي تعكر امن المجتمع وسلامته وتعرض مصالحه للخطر، ولهذا فقد اخترنا موضوعا لبحثنا الحالي . ويتكون البحث من الجانبين النظري والميداني، ويتضمن الجانب النظري من أربعة مباحث: المبحث الأول يشمل الإطار العام للبحث والمبحث الثاني يشمل المفاهيم والمصطلحات والمبحث الثالث عُرض فيه الدراسات السابقة اما المبحث الرابع فقد خُصص للنظريات ذات الصلة بهذا البحث. والجانب الميداني منه يتكون من ثلاث مباحث: المبحث الخامس يتضمن اجراءات الدراسة الميدانية والمبحث السادس يشمل تحليل البيانات الإحصائية والمبحث السابع والأخير يتضمن نتائج البحث والتوصيات والمقترحات ومصادره. إذ اعتمد البحث على منهج المسح الاجتماعي، واستخدمت الباحثة استمارة الاستبانة كأداة رئيسة للحصول على البيانات والمعمومات من أفراد العينة. تضمنت استمارة الاستبانة (22) سؤالاً، ويتكوف مجتمع البحث من (القتلة والقاتلات) المحكومين باصلاحية الكبار بقسميها، الرجال والنساء في مدينة السليمانية والبالغ عددهم (130) منهم (118) جاني و(12) جانية. ومن اهم النتائج التي توصل اليها هذا البحث فهي كما يأتي: 1- من حيث جنس المبحوثين فكان الاغلب منهم في هذا البحث من الذكور. 2- تشغل جريمة قتل العمد المرتبة الاولى لتي ارتكبتها الجناة والجانيات. 3- غالبية المبحوثات اللاتي تعرضن للعنف كن تعرضن للعنف من لدن ازواجهن. 4- غالبية (الجناة والجانيات) كانوا يسكنون مع (زوجاتهم او ازواجهم واطفالهم) قبل ارتكابهم الجريمة ، 5- اما بالنسبة لدوافع جريمة القتل فيأتي دافع الدفاع عن الشرف والادمان عن المخدرات والسكر والدفاع عن النفس في مقدمة الدوافع. 6- اظهرت الدراسة ان الظروف الاجتماعية والعائلية ساهمت بشكل مباشر بدفع المبحوثين الى ارتكاب السلوك الاجرامي وفي مقدمة هذه الظروف (الشجار المستمر وعدم التفاهم وسيطرة الزوج او الزوجة وانخفاض المستوى الاقتصادي والتعليمي هذا اضافة الى الدوافع الاخرى انت كظروف مساندة لدفع المبحوثين الى ارتكابهم جريمة القتل. 7- احتل المسدس المرتبة الاولى استخدمه المبحوثين كوسيلة لتنفيذ جريمة القتل. 8- بينت الدراسة ان غالبية (الجناة والجانيات) يقعون في مرحلة الشباب في الفئة العمرية ما بين (25- 39) سنة، وفي المستويات التعليمية المنخفضة، ومن ذوي الدخول الضئيلة. 9- اوضحت الدراسة ان غالبية القتلة كانوا يمارسون اعمال الحرة قبل ارتكابهم الجريمة، وتأتي مهنة (العسكرية "البيشمركة") في المرتبة الثانية، في حين احتلت ربات البيوت المرتبة الاولى بالنسبة للقاتلات وكُن نسبتهن (75%). 10- ترتفع جرائم القتل اثناء الليل عند النساء واثاء النهار عند الرجال، والسبب راجع الى طبيعة جرائم النساء وطريقة ارتكابهن بسبب تكوينهن البيولوجي والنفسي. 11- اكثر الضحايا كانوا من اقرباء البعيدين. ثم يأتي البحث بمجموعة من التوصيات والمقترحات.

The Social Factors of Murders

(The application study in correctional institution/Men and Women sections in Sulaymaniya city)

ABSTRACT

The study is the descriptive one, conducted with content analysis that consists of an introduction and the theoretical framework of the study. The researcher tried to explain the importance of study, study problems, study goals, and conducting approaches, methods of study. The practical framework of the study is the second part that includes of the samples of the study, that consists of (130) murderer (118) male and (12) female, from adult correctional/ men and women sections in Sulaymaniya city, which have been chosen by comprehensive-survey method. The study concluded that:

- 1-Most of murderers (killers) were male.
- 2- Purpose murdering was in the top of the murders.
- 2-Most of killers were exposed to abuse and violence in front of their spouse's.
- 3- Most of murderers were lived with their children and couplets.
- 4-Honour defense, addiction, alcoholism and self-defense come in the head of the social factors.
- 5-social and family circumstances, such as constant fighting, misunderstanding one of the spouse's domination had led to commission of the crime.
- 6-The gun was the main mean used in the murdering.
- 7-Most of murder victims were fare relatives.

Finally, a set of recommendations and precious proposals have been put forward to be more effective in murders reduction.

الجانب النظري من البحث

المبحث الاول: الاطار العام للبحث

اولاً/ مشكلة البحث: الجريمة ظاهرة اجتماعية عاصرت جميع المجتمعات قديماً وحديثاً، المتقدمة منها والنامية، وتأثرت الجريمة بكافة المعطيات المحيطة بها، واختلقت باختلاف العصر في المجتمع ذاته. حيث لم تجد الباحثة في حدود علمها أية دراسة سوسيولوجية تناولت هذا الموضوع من قبل في محافظة السليمانية، ويعتمد البحث على الأسلوب الوصفي التحليلي في جمع البيانات وتحليلها وبسبب التغييرات التي مر بها المجتمع الكوردي من أحداث سياسية واقتصادية وحروب ونزاعات، وما نتج عنها من أضرار بشرية واقتصادية وبيئية مدمرة، ونتيجة للتطور التكنولوجي السريع وانفتاح المجتمع على العالم الخارجي، كل هذا أدى الى إحداث تغيير وتطور في كم الجريمة ونوعها واتجاهاتها، لأن البيئة المحيطة بالفرد سواء المتمثلة بالأسرة او البيئة الخارجية إنما هي الأساس الذي يستسقي منه الفرد أنماط سلوكه، وهي التي تحدد ميوله واتجاهاته، وهناك مجموعة من (العوامل التي تؤثر في سلوك الإنسان مثل (الفقر والبطالة والتصدع الأسري، ورفاق السوء وثقافة الفرد، والعوامل الاقتصادية والدينية والنفسية)، تؤدي إلى انحراف سلوكه، والتي يمكن قياسها من خلال آثارها الاجتماعية المدمرة، ومع تزايد جرائم القتل في الوقت الحاضر أصبح من المُلح التعامل مع هذه المشكلة وفقاً للمستجدات العلمية والإحصائية الدقيقة.

ثانياً/ هدف البحث:- ويهدف البحث الحالي إلى:

- 1- التعرف على أهم العوامل الاجتماعية التي تدفع الفرد لأرتكاب جريمة القتل، وتشمل العوامل الاجتماعية (التنشئة الاجتماعية و البيئية المحيطة بالفرد كالأسرة والمدرسة والرفاق السوء والمسجد وموقع العمل والعوامل الاقتصادية ووسائل الإعلام).
- 2- تسليط الضوء على جريمة القتل ومحاولة تشخيص أسبابها وبيان طرق علاجها .
- 3- تحديد عوامل الوقاية من جريمة القتل، وذلك عبر التعرف على أهم العوامل الدافعة لأرتكابها.
- 4- التعرف على علاقة مؤسسات المجتمع المختلفة بالجريمة والكشف عن دورها في تنشئة المجرم، وفي مقدمتها الاسرة والمدرسة والجامع ووسائل الإعلام.
- 5- تحديد القواعد والضوابط ووضع التدابير الواقية من جريمة القتل، ومدى تكيفها في مختلف الظروف التي تحيط بالمجتمع.
- 6-مساعد الجهات الامنية والمختصين في مجال الجريمة بالتنبؤ بجريمة القتل والعوامل المؤثرة فيها.

ثالثاً: أهمية البحث

- 1- تعد جريمة القتل إحدى المشكلات الخطيرة التي فرضت نفسها على بساط البحث.
- 2- تظهر أهمية هذا البحث في انه سيساعد في الكشف عن أكثر العوامل ارتباطاً بالظاهرة موضوع البحث وهي(جريمة القتل).
- 3- تحديد علاقة مؤسسات المجتمع المختلفة بالجريمة والكشف عن دورها في تنشئة المجرم، وفي مقدمتها الاسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الاعلام.
- 4-الكشف عن أهم روافد الشر التي تغذي هذه الظاهرة بهدف معالجة هذا السلوك والقضاء على عوامله وأسبابه.
- 5-نأمل أن يصبح هذا البحث إطاراً نظرياً ومرجعاً للباحثين والمهتمين بالسلوك الإجرامي.
- 6-ومن المتوقع ان تفيد نتائج هذا البحث رجال الأمن والمشرعين والباحثين في السلوك الإجرامي .
- 7- هذا البحث محاولة لسد العجز في مثل هذا الموضوع من الدراسات.

المبحث الثاني/ المفاهيم الواردة في هذا البحث

اولاً- الجريمة

تعددت تعريفات الجريمة بتعدد واختلاف العلوم الاجتماعية التي تبحث فيها، فعلماء الاجتماع وعلماء علم النفس وفقهاء القانون كل وضع لها تعريف من خلال تفسيرهم للجريمة.

- 1- **الجريمة لغوياً**: أخذت الجريمة من الجرم، أي من الذنب، أي من ارتكاب أو اقتراف الذنب، ويتبين مما تقدم أن الجريمة هي الكسب المكروه غير المستحق والمخالف للحق والعدل. (خالد، ص34، 2012م)
- 2- **الجريمة من الناحية الاجتماعية**: مفهوم الجريمة من المنظور السوسولوجي: سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة - جزاءات سلبية تحمل الصفة الرسمية. (عبدالله، 2011، ص11)
- كل سلوك مخالف لما ترضيه الجماعة، أو بعبارة أدق هي السلوك الذي لا تقبله الغالبية من أفراد الجماعة. (ابراهيم، 2005، ص3)
- 3- **المفهوم القانوني للجريمة**: (كل فعل أو امتناع عن فعل صادر من إنسان غير مسؤول، ويقرره القانون عقاباً أو تدبيراً احترازياً). (ابراهيم، 2005م، ص3)
- كل عمل مخالف لأحكام قانون العقوبات، قانون العقوبات هو الذي يحدد الأفعال المجرمة ومقدار عقوبتها. (عريم، 1973، ص33)
- 4- **الجريمة في الشريعة الإسلامية**: هي محضورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، والمحضورات في الشريعة هي إثبات فعل منهي عنه، أو ترك فعل مأمور به. (هرزاني، 2005، ص ص26-27).

التعريف الإجرائي للجريمة: (هي كل فعل يرتكبه كل شخص راشد ومنتك للقواعد القانونية والقيم والمعايير الاجتماعية والعرف السائد في المجتمع الكوردي انتهاكاً صريحاً ويعاقب عليه القانون بصرامة)

ثانياً- المجرم: هو الشخص الذي انتهك قواعد القانون الجنائي مع سبق الإصرار، أو كل من يرتكب فعلاً غير اجتماعي سواء كان بقصد ارتكاب جريمة أم لا. (غيث، 1995، ص84)

ثالثاً: مفهوم جريمة القتل

يعرفها الفقهاء: بأنها إزهاق روح إنسان حي عمداً، وبأنه اعتداء على حياة الغير تترتب عليه وفاته، والموت في مفهومهم يعني مفارقة الروح الجسد. (الريامي، 2006، ص25)

وينظر القانون: فهي أي فعل يؤدي إلى إزهاق روح إنسان حي، بقصد أو خطأ. (عبدالستار، 1990، ص34)

جريمة القتل من الناحية الاجتماعية/ عرفها الزغل: بأنها الجريمة المرتكبة بطريقة مقصودة أو غير مقصودة لأدنى سبب وبدون مبرر نتيجة لعامل الفقر والبطالة، ويندرج تحت جرائم القتل جرائم الثائر المنتشر بصورة كبيرة نتيجة لعدم وجود السلطة السياسية الحازمة، ولعدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية علاوة على وجود العصبية القبلية في نفوس الناس. (الزغل، 1990، ص20)

- هي الجريمة التي تعمد فيها الجاني الاعتداء على المجني عليه وتعمد قتله مستعملاً في ذلك الآلة القاتلة مما أدى إلى موت المجني عليه نتيجة لذلك الاعتداء. (زيد، 1980، ص32)

ومن الناحية النفسية: فقد عرفها علماء النفس مثل (لاش Lash) بانها: التعدي الحاصل من فرد أو عدة أفراد في مجتمع معين على القيم الخاصة بهذا المجتمع وانتهاك حقوق أفراد. (العوجي، 1985، ص48)

ويعرفها "رمسيس" بأنها إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا يسلكها الرجل العادي حين يشبع الغريزة نفسها، وذلك لأحوال نفسية شاذة انتابت مرتكب الجريمة في لحظة ارتكابها بالذات (عبدالستار، 1995، ص92)

القتل العمد: لقد عرفه الفقيه الفرنسي "كارو" بأنه إزهاق إرادياً وبصفة غير مشروعة، لحياة إنسان بفعل إنسان آخر. (سليم حرب، 1988م، ص29)

ومن أركان جريمة القتل العمد:

- 1- الركن المادي: المتمثل في الاعتداء المميت (القتل)، ومن أهم عناصره: أ - الفعل الجنائي (الاعتداء).
- ب - النتيجة الجنائية (الوفاة). ج - العلاقة السببية بين الفعل والنتيجة الحاصلة.
- 2- محل الجريمة: يجب ان يكون إنساناً على قيد الحياة.
- 3- الركن المعنوي: القصد الجرمي. (السعدي، 1988م، ص92)

تحريم القتل وعقوبته في الأديان السماوية

اتفقت الشرائع السماوية على تحريم القتل، وتحديد أقصى العقوبات الرادعة في حق مرتكبه حتى يعيش الناس في أمن واستقرار، ففي الديانة اليهودية اعتبرت القتل منجساً للأرض، فقد جاء في سفر العدد: "لا تدينوا الأرض التي أنتم فيها، لأن الدم يدينس الأرض"، وقرنت الديانة اليهودية بين القتل العمد وغير العمد، فتقرر العقوبة للقاتل في حالة العمد، أما القاتل في حالة غير العمد فلا يُعاقب، ولكن توفر له حماية من ولي الدم.

(الريامي 2006، ص 29) وأساس التفريق بين القتل العمد وغير العمد في اليهودية هو الوسيلة المستخدمة للقتل وتوفير القصد الجاني، وإلى ذلك يشير نص سفر العدد الآتي (إن ضربَ بآداة حديد فمات فهو قاتل، فإن القاتل يُقتل)، فاليهودية تشدد عقوبة القاتل عمداً بالقتل وعدم أخذ الفدية منه ولا تترك له مجال للعفو ولا للصلح أو للدية كما هو الحال في الإسلام (بن عمرو، 1998، ص 65) أما الديانة النصرانية، فيعتبر القتل من أكبر الكبائر، وذلك جاء النهي عنه ضمن الوصاية العشرة في إنجيل لوقا وهي: لا تزني، ولا تقتل، لا تسرق، لا تشهد بالزور، أكرم أبك وأمك.... الخ. (الريامي، 2006، ص 26) وفي الدين الإسلامي عُدَّ القتل من أخطر الجرائم التي تهز كيان البشرية، ولذلك ورد تحريمه والوعيد عليه، وتحديد عقوبته في كثير من نصوص الكتاب والسنة، لقد حرّم الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه العزيز، قتل النفس إلا بالحق، وقد ورد هذا التحريم في أكثر من سورة من سور القرآن الكريم. قال تعالى: وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا (إسراء، الآية 31) (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) (الأنعام، الآية 151)، (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا). (النساء، الآية 29). (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا) (سورة الإسراء/ الآية 33).

وعدت الشريعة الإسلامية القتل العمد من أعظم الجرائم، وأكبر الكبائر، وخصت لذلك عقوبة كبيرة وفي قوله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا. (النساء الآية 93). وقال تعالى: عقب قصة قابيل قاتل هابيل ظلماً: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة: 32) "أي من أجل حادثة قابيل وهابيل، وبسبب قتله لأخيه ظلماً، فرضنا وحكمنا على بني إسرائيل أن من قتل منهم نفساً ظلماً بغير أن يقتل نفساً فيستحق القصاص. إن قتل النفس ظلماً فيه اعتداء على أربعة حقوق وهي:

الأول: الاعتداء على حق الله عز وجل. الثاني: الاعتداء على حق القاتل. والثالث: الاعتداء على حق أهل القاتل. الرابع: الاعتداء على حق المجتمع. (الهوبي، بدون سنة الطبع، ص 9)

ومما ورد في السنة قول (الرسول) ص " اجتنبوا السبع المويقات، قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرمه الله إلا بالحق. (حسنين، 1995، ص 4) (التعريف الإجرائي لجريمة القتل: (هي أي فعل يؤدي إلى إزهاق روح إنسان، بقصد أو عن طريق الخطأ).

أنواع القتل/ قسم جمهور الفقهاء القتل على ثلاثة أنواع وهي:

النوع الأول - القتل العمد: عندما تتوفر العناصر الآتية:

1- يقع من القاتل فعل يفضي إلى وفاة المجني عليه.

2- أن يتعمد الجاني النتيجة ويقصدها وهي (الموت).

3- أن تكون هناك رابطة سببية بين الفعل والموت.

النوع الثاني - القتل شبه العمد: يجب توفر العناصر السابقة (عدا تعمد النتيجة وهي القتل) إذ

يتعمد الفعل المادي فقط ويستتبط القاضي ذلك من ظروف القضية ومن شهادة الشهود.

النوع الثالث - القتل الخطأ: ويكون القتل الخطأ بتوافر العناصر التالية:

- 1- ان يصدر من الجاني فعل يؤدي إلى وفاة المجني عليه .
 - 2- ان يخطأ الجاني في الفعل أو في القصد :
 - أ - الخطأ في الفعل: كأن يقصد فعلاً ما فيصدر عنه فعل آخر، كمن قصد تنظيف سلاحه وخرجت منه الطلقة فوقعت على صدر المجني عليه وكان الجاني يجهل وجود هذه الطلقة .
 - ب - الخطأ في القصد: كأن يقصد قتل صيد في غابة فأصاب بريئاً لم يره ولم يشخصه .
 - 3- أن يكون بين الفعل والموت رابطة سببية .
- فإذا توفرت هذه العناصر، يفرض على الجاني الكفارة وعلى عائلته (عشيرته أو نقابته أو دائرته) الدية أو التعويض. (الشيببي، 2000/11/29)

المبحث الثالث/ الدراسات السابقة

هنالك مجموعة من الدراسات العربية والأجنبية التي أجريت في حقل علم الاجرام والتي تطرقت إلى الجرائم بشكل عام ومن ضمنها جريمة القتل، كما يوجد بعض الدراسات والإحصاءات التي تناولت جريمة القتل وأسبابها ولكن بشكل قليل، وفيما يلي بعض من هذه الدراسات.

1-دراسة رباعية : (أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد إلى الجريمة، 1984م)

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة، اشتملت على عينة من ثلاث دول عربية هي (السودان، مصر، الأردن)، عرض فيها الباحث الخصائص الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية لأفراد العينة، في هذه الدول.

1-وأظهرت الدراسة أن العمر والتعليم والحالة الزوجية والمهنة هي عوامل أساسية تؤثر في تباين الجريمة بأنواعها.

2-وأن الجرائم الأكثر انتشاراً في هذه الدول هي القتل وإيذاء أجسام الآخرين والسرقة وتعاطي المخدرات. 3- كما أظهرت أن الجريمة تتركز في الفئات العمرية دون (30 سنة)، وفي المستويات التعليمية المنخفضة وضمن العازبين والعمال غير المهرة والعمال الحرفيين.

4- كما حاول الباحث دراسة اتجاهات الجريمة في الوطن العربي خلال السنوات العشر الأخيرة، ولاحظ أن معظم أدوات وطرق ارتكاب الجريمة متطورة، وهي ما زالت مجهولة بالنسبة لأجهزة الأمن.

5- كما توصلت الدراسة إلى أن الفقر هو الدافع الأول لارتكاب الجريمة، يليه التفكك الأسري، ثم جماعات الجوار والأقارب، ورفاق السوء .

2-دراسه معاوية:(الدوافع وراء ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي) 2000 م.

حيث هدفت الدراسة إلى معرفة الدوافع وراء ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، من خلال دراسة الإحصاءات الخاصة بجرائم القتل في الأقطار العربية التي شملها البحث وهي (السودان، اليمن، الأردن) ،حيث اعتمد الباحث في هذه الدراسة على التقارير الجنائية السنوية التي تعدها شعبة الإحصاء الجنائي بإدارة التحقيقات الجنائية لمديرية الأمن العام.

1-وأوضح من الدراسة أن نسبة جرائم القتل مرتفعة أكثر في السودان ثم في اليمن ثم في الأردن، وربما كان السبب الرئيس في ارتفاع نسبة الجرائم في السودان راجعاً إلى الحرب الأهلية التي يشند لهيبتها بين الحين والآخر (بين الجنوب وباقي القطر)، مما يدل إن نسبة جرائم القتل ناتجة عند تركيبة اجتماعية وثقافية معينة، وبعبارة أخرى فهي ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي تميز حضارة ما.

2-وبينت الدراسة أن نسبة جرائم القتل تتطور بصفة موازية مع تطور نسبة الريفيين من مجموع السكان والتي هي أعلى في السودان من اليمن والأردن.

3-وبلغت نسبة قضايا القتل العمد خلال(5) سنوات (5691) قضية وقتل غير العمد بلغت (199) جريمة، والقتل نتيجة الإيذاء المقصود(43) جريمة.

4- وبينت الدراسة بأن عدد الجرائم في الأردن خلال(11) سنة بلغت (583) جريمة قتل.

5- في حين بلغ في اليمن خلال (4) سنوات من(1978-1982)، 254 جريمة قتل.

- 6- وأوضحت الدراسة أن جرائم القتل تبلغ أوجها في الأردن خلال شهر يونيو ويوليو وأغسطس، وتعلل التقارير الجنائية ارتفاع عدد القتل خلال أشهر الصيف بكثافة الحياة الاجتماعية والاحتكاك بين المواطنين خلال هذا الفصل نتيجة طول النهار، وبتعطيل المدارس الذي ينجم عنه تواجد الأطفال والشبان خارج البيوت، وبسبب بعض المشاجرات، وكذلك بعودة المواطنين المقيمين بالخارج الذين يرجعون لقضاء إجازاتهم السنوية بالوطن، بينما تناقصت في السودان جرائم القتل في فصل الصيف.
- 7- ومن حيث جنس الجناة فكان الأغلب منهم في هذه الدراسة من الذكور حيث بلغ عددهم في الأردن (593)، في حين بلغ عدد الجانيات (32) فقط، أما في السودان فقد بلغ عدد الجناة (3566)، بينما الجانيات فقد بلغن عددهن (199) جانية.
- 8- وبينت الدراسة أن أعمار الجناة تركزت في الأردن من عمر (18-72) سنة ومهنتهم مزارع وعاطل عن العمل.
- 9- أما من حيث دوافع جريمة القتل فقد كانت في هذه الدول تتلخص في الدفاع عن الشرف والانتقام للعرض، والسرقفة، والثأر والخلافات العشائرية والمشاجرات، والإدمان عن المخدرات والسكر.
- 10- كما بينت الدراسة أن عدد الجرائم يبدو مرتفعاً في أيام الخميس والجمعة والسبت، والسبب راجع إلى كثافة العلاقات الاجتماعية التي يعيشها الفرد مدة العطل.
- 11- كما أوضحت الدراسة أن خمس أفراد العينة عاشوا في جو عائلي مختل إما بحكم وفاة أحد الوالدين أو بحكم التنافر العاطفي والخلافات المتكررة داخل الأسرة، أو بحكم غياب الوالد لفترة طويلة جداً خلال طفولة الفرد، مما قد يكون له أثر سلبي في تربية الأطفال وتكوين شخصياتهم.
- 12- كما أوضحت الدراسة أن ثلاثة أرباع الجناة هم من ذوي المستوى التعليمي الأمي (أي لا يقرأ ولا يكتب).

3-دراسة الهوبي: (جريمة القتل، أهم الأسباب والوقاية)، غزة، فلسطين (2008م).

- (تميزت دراسة (جريمة القتل، أهم الأسباب والوقاية) بالدراسة الموضوعية القرآنية المبنية على الاستدلال والتحليل والاستنباط ودقة العلاج والوقاية. وهدفت الدراسة إلى:
- 1- نيل رضا الله عز وجل.
 - 2- إثبات وتوضيح أهم وأخطر أسباب جريمة القتل وعلاجها.
 - 3- تجنب المسلمين جريمة القتل بتعريفهم طرق الوقاية منها مثل تحذيرهم من (العقاب الأخروي، والعقاب الدنيوي، وسلطان الدولة).
- أما منهج البحث: فقد تناول البحث موضوع جريمة القتل (أهم الأسباب والوقاية) بالدراسة الموضوعية القرآنية المبنية على: الاستدلال والتحليل والاستنباط، ودقة العلاج والوقاية، والتوثيق.
- وأثبت الباحث بالأدلة أن أهم أسباب القتل ظلماً هي (الحسد، والكفر، والفقر، والعار، والسكر، والولاء للكفار، والبغي). وتعرف البحث على الأسباب، وخطوات ووسائل وطرق الوقاية منه، ومن أثار القتل ظلماً: التأثير والعقاب الديني، والتأثير والعقاب الدنيوي، وتأثير الدولة وسياساتها في ذلك. ثم كانت الخاتمة التي اشتملت على مجموعة من النتائج والتوصيات، ومن أهمها:
- 1- قتل النفس البريئة: من أعظم الذنوب وفيه اعتداء على حق (الله، والقتيل، وأهله، ومجتمعه)
 - 2- الحسد من أهم أسباب القتل، وعلاجه (بالنقوى، والرضا بالقضاء والقدر، والعمل والدعاء والتوكل بالله)
 - 3- الكفر أخطر أسباب القتل، وعلاجه (بالإسلام والإيمان، والوقاية من أثر القتل.
 - 4- الفقر سببٌ للقتل، العار سببٌ للقتل، السكر سببٌ للقتل، الولاء للكفار سببٌ للقتل، البغي سببٌ للقتل.

4- دراسة القحطاني (جرائم القتل، عواملها وأثارها الاجتماعية) السعودية، 2010م.

أجريت هذه الدراسة في (سجن أبها) في المملكة العربية السعودية، بهدف التعرف على عوامل جرائم القتل وأهم أثارها الاجتماعية، وتكونت عينة الدراسة من (200) نزير تم اختيارهم في (سجن أبها) في المملكة العربية السعودية بطريقة عمدية. وسعت الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- التعرف على أسباب جرائم القتل التي دفعت بأفراد عينة البحث لارتكابهم جرائم القتل.
- 2- التعرف على آثار جريمة القتل. 3- التعرف على العلاقة بين متغيرات التعليم ومكان الإقامة والعمر وأسباب ارتكاب الجريمة لدى أفراد عينة الدراسة، وأهم آثارها الاجتماعية.
- 4- كما اتضح بان انتشار الجرائم الجنسية وعدم القدرة على تلبية احتياجات الاسرة المالية من أهم الآثار الاجتماعية الناجمة عن جريمة القتل .
- 5- وقد بينت ان مرتكبي جريمة القتل هم في الغالب من ذوي المستوى التعليمي الواطيء (الأمي).
- 6- كما بينت ارتفاع جريمة القتل في المدينة. 7- وقد خلصت الدراسة الى أن العوامل الاجتماعية الاقتصادية من اهم دوافع الجريمة. ثم جاءت الدراسة بعدد من التوصيات المهمة.

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

- 1- دراسة : (Benda) (أسباب الجريمة لدى المراهقين والراشدين) 1980م.
 هذه الدراسة أجريت في مدينة واشنطن الأمريكية قامت بها وزارة العدل/ قسم التحقيقات القانونية. هدفت الدراسة إلى كشف أسباب الجريمة لدى المراهقين والراشدين. وقد استخدم الباحث منهجاً متابعاً الطولي لمدة عشر سنوات إضافة إلى دراسة الملفات الموجودة في السجون، وذلك لواحد وثلاثين (31) متغيراً للتنبؤ بارتكاب الجرائم والعودة إليها وتحديد نوع الجريمة التي تحدثها هذه المتغيرات . وكانت العينة مؤلفة من (432) مجرماً. وقد بينت النتائج :
 1- أن معدلات العود بين المراهقين (60%) وبين الآخرين (35%).
 2- وأوضحت أن الذين ارتكبوا جريمة قتل أكثر من مرة، جاءوا من بيئات أسرية مفككة ومتصدعة ومن ذوي مستويات تعليمية متدنية ومستويات اقتصادية منخفضة.

2- دراسة : (Woltqanq) (دوافع جريمة القتل في مدينة فيلادلفيا الأمريكية) 1980م.

- هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دوافع جريمة القتل في مدينة فيلادلفيا الأمريكية، حيث تكونت العينة من (588) مجرماً قاتلاً ارتكبوا جرائم بمدينة فيلادلفيا.
- 1- أظهرت نتيجة الدراسة أن القتل غالباً ما يقع خلال عطلة الأسبوع.
 - 2- وأوضحت الدراسة أن (60%) من هذه الجرائم تركزت خلال الثلاثة أيام التي تشكل عطلة نهاية الأسبوع، ويعزى ذلك إلى تعاطي الكحول بنسبة كبيرة جداً خلال هذه الأيام من كل أسبوع.
 - 3- وأوضحت الدراسة أن (37%) من جرائم القتل كان سببها البواعث الاستنزائية وأن (23%) منها كانت بسبب منازعات عائلية.
 - 4- إن (82%) من جميع المجرمين في هذه الدراسة كان ذكوراً.
 - 5- إن أغلبية المجرمين كانوا أقل سناً من ضحاياهم، حيث كان معظمهم تتراوح بين (5-21) سنة بوجه عام بينما يتجاوز الضحايا هذا العمر بأكثر من (30) سنة.
 - 6- إن أغلبية المجرمين كانوا من الطبقة العاملة، ومن ذوي الدخل الضئيلة، لذلك كان الدافع الاقتصادي أحد الدوافع الرئيسية لارتكابهم جريمة القتل.
 - 7- وأبرز ما أظهرته الدراسة إن غالبية جرائم القتل كانت ترتكب بسبب استنزاز يقوم به الضحية نفسه، بحيث لا يترك خياراً كبيراً للفاعل من استعمال العنف ضده، كما أظهرت الدراسة أن بعض أجزاء المناطق الحضرية، وبوجه خاص المناطق الفقيرة منها، تستقطب فئة معينة من الأفراد حول طابع العنف حتى يصبح نمطاً شائعاً للحياة فيها بحيث يشكل ثقافة خاصة هي ثقافة العنف أو مجتمع العنف، وهذا يجعل هذه الفئة من الأشخاص لا يترددون عند استعمال العنف عند أول استنزاز يتعرضون له من خلال تعاملهم مع الآخرين، وقد ترجع هذه الجريمة في طبيعتها إلى التركيب الاجتماعي والسكاني للمناطق الفقيرة حيث تتميز هذه المناطق بإقامة أفراد من ذوي الدخل الضئيلة جداً وبحركة سكانية مستمرة وتفكك عائلي كبير، وهذا جميعه يؤدي إلى شيوع قيم اجتماعية خاطئة أو جانحة تشجع على حل مشكلات الأفراد بالعنف والتأثر والانتقام المباشر لا باستعمال القوة الجسدية.

التعقيب على الدراسات السابقة:

يتضح من الدراسات السابقة أن من أهم عوامل جريمة القتل (التصدع الأسري والفقر والبطالة)، وما يميز هذه الدراسات عن بحثنا الحالي أنها تناولت عوامل جريمة القتل من حيث البعد الديني، والنفسي، والاقتصادي، والاجتماعي، كما تناولت الآثار الاجتماعية الناتجة عن جريمة القتل.

المبحث الرابع/النظريات الواردة في هذا البحث

1- النظرية البنائية الوظيفية (The Structural Functional Theory)

تهتم هذه النظرية في فهم الأجزاء المكون للمجتمع وطريقة ترابطها، فهي تحاول أن تفسر وظيفة كل جزء وعلاقته مع الكل من أجل فهم الوظيفة العامة لكل هذه الأجزاء. النظرية الوظيفية تهتم مثلاً بنسق الأسرة كوحدة صغيرة داخل النسق الأكبر وهو المجتمع (الخولي، 2000، ص14). تُعدُّ نظرية البنائية الوظيفية أحد الاتجاهات الرئيسية في علم الاجتماع المعاصر، وهي أكثر النظريات انتشاراً في دراسة الأسرة بنائياً ووظيفياً (النسق الصغيرة) حيث استمدت أصولها من الاتجاه الوظيفي في علم النفس وخاصة النظرية الجشطالتيّة، ومن الوظيفية الانثروبولوجية، كما تبدو من أعمال (مالينوفسكي ورايكلف براون) ومن التيارات الوظيفية القديمة والحديثة في علم الاجتماع، والتي تبلور وبشكل واسع في ميدان دراسة الأنساق الاجتماعية عند (تالكوت بارسونز) ومن روادها الآخرون (هربرت سبنسر وروبرت ميرتن وامييل دوركهايم). ومن المسلمات الرئيسية لهذا الاتجاه (أن كافة البناءات الاجتماعية أو الأساسية منها على الأقل تسهم في تكامل النسق الذي تعمل من خلاله وفي تكيفه واندماجه، إن وجود بناء أو نمط معين واستمراره في البقاء يمكن أن يفسر في ضوء نتائجه وأثاره، وهي نتائج وأثار يفترض سلفاً، أنها ضرورية ومفيدة للمجتمع وموضع إهتمامه. (ارفينج زايتلن، 1989م، ص15) "والبناء الاجتماعي" يعبر عن مجموعة من الأنساق التي تتداخل وتتفاعل في تشكيل وتحديد أنماط السلوك وتنظيم الحاجات الإنسانية بحسب أنماط القيم السائدة في المجتمع، وترتبط تلك الأنساق فيما بينها وظيفياً لتحقيق تكامل البناء الاجتماعي وإستمراره. (سعيد، البناء 1989م، ص107). يتدرج التحليل وفقاً للنموذج المثالي لهذه النظرية من "ماكرو Macro" الوحدة الكبيرة إلى "مايكرو Micro" الوحدة الصغيرة، ويرجع الفرق بين هذين النمطين المتعارضين إلى حجم الوحدة التي تكون محلاً للتحليل. فالتحليل الوظيفي على نطاق (ماكرو Macro) يعالج الانساق الواسعة نسبياً والنظم، أما التحليل الوظيفي على نطاق (مايكرو Micro) فإنه يعالج الانساق الصغيرة والفردية نسبياً كالأسرة والمدرسة.... الخ. إن اهتمام النظرية الوظيفية يتركز حول بقاء النسق، وتفرض ظاهرة بقاء النسق (System maintenance) أن كل جزء من النسق يلعب دوراً في أداء وظيفة الوحدة الكلية. (حسن، ومشكلاتها، دار 1967م، ص117) إن تصور علماء الاجتماع للوظيفية، يركز على أنه ليس ثمة وظائف إلا في إطار (كل نسق اجتماعي يتحقق قيامه واستمراره بوظائف تنتج متسلسلة إلى بلوغ هدف نهائي مشترك، هو استمرار الكل، وبهذا المعنى يستطيع مفهوم الوظيفة أن يعمل بانسجام تام مع مفهوم النسق الاجتماعي وإطاره).

(ركس، 1973، ص197) يعد "دوركهايم" أول من أقام مماثلة بين الكائن العضوي والمجتمع على أساس وظيفي، والمهمة الأساسية للتحليل الوظيفي عند "دوركهايم" هي الكشف عن الكيفية التي يسهم بها نظام معين أو ظاهرة اجتماعية في تحقيق الكيان الاجتماعي واستمراره. فكما أن حياة الكائن العضوي تعبير عن البناء العضوي لوظائفه فإن الحياة الاجتماعية تعبير وظيفي عن البناء الاجتماعي. (تيماشيف، 1972م، ص55)

ويؤكد "دوركهايم" بأن وظيفة أي نظام اجتماعي كالأسرة هي بمثابة مؤشرات في هذا النظام ومفسرات له في نفس الوقت، وهي ما تسمى بـ (التفسير الغائي الذي يربط بين الشيء وغاياته). (عبد المعطي، 1981م، ص115) ويُعدُّ (تالكوت بارسونز Talcott Parsons) من أشهر ممثلي الاتجاه الوظيفي في علم الاجتماع، وعرف بارسونز كلمة (الوظيفة Function) بأنها مركب من الأنشطة نتيجة لإشباع حاجة أو حاجات النسق، واعتبر مفهوم الوظيفة هو النتيجة المنطقية لمفهوم النسق، فهو يحدد خصائص علاقة النسق بالبيئة، ويحدد أيضاً خصائص التباين الداخلي للنسق ولكي يستمر النسق في أدائه الوظيفي ويحافظ على استمراره، فإنه يجب أن يحقق نوعين من الأنشطة بعضها يرتبط بعلاقة النسق وبيئته والبعض الآخر يرتبط بالحاجات التنظيمية للنسق. (المنامي، 2002م، ص41)

إن الهدف الأساس لنظرية (بارسونز) هو أن هناك نسقاً اجتماعياً يقوم فيه الأفراد بأفعال تجاه بعضهم البعض، وهذه الأفعال عادة ماتكون منظمة لأن الأفراد في النسق يشتركون معاً في الاعتقاد وفي قيم معينة وفي أساليب مناسبة من السلوك وبعض هذه القيم يمكن أن نسميها "معايير"، والذين يتبعون هذه المعايير يتصرفون بشكل مشابه في مواقف مشابهة وهذا ما يحقق الانتظام في المجتمع أو ما نسميه التوازن الاجتماعي (Social equilibrium) وهذا

التوازن مهم جداً في المجتمع وان تحقيق التوازن والمحافظة عليه يتم عن طريق أسلوبين هما: التطبيع الاجتماعي والضبط الاجتماعي.(عمر، بدون سنة الطبع، ص138)
 قدم "بارسونز" شروطاً ضرورية لدوام وجود النسق الاجتماعي وتوازنه، وتسمى هذه الشروط بـ(المتطلبات الوظيفية) وهي:
 1- التكيف adoption اي بحث نظام الفعل الاجتماعي عن مميزات كافية في المحيط الذي يعيش فيه.
 2- الهدف أو تحقيق الهدف attainment of the goal اي تحديد درجة أهمية أهداف الفعل الاجتماعي.
 3- التكامل integration أي التعاون والتنسيق بين وحدات نظام الفعل الاجتماعي.
 4- الكوامن، وهذا يشير إلى نوعين من العوامل: هما نمط المحافظة على البقاء pattern maintaining ونمط ضبط التوتر والقلق والتحكم فيه.(عمر، بدون سنة الطبع، ص130)

2- نظرية الاختلاف التفاضلي The Differential Association Theory

يُعدُّ العالم "إدوين سذرلاند" Edwin.Sutherland صاحب هذه النظرية، والذي أشار إليها في كتابه "علم الإجرام" و"جرائم ذي الياقات البيضاء"، وهو من أبرز علماء المحدثين، لقد بدأ "سذرلاند" بمحاولته لتفسير السلوك الإجرامي وأسباب ارتفاع معدلاته، والسلوك الإجرامي بناءً على هذه النظرية: هو سلوك مكتسب غير موروث يتعلمه الفرد خلال اختلاطه بأفراد آخرين، وذلك بعملية تواصل أو عملية تفاعل اجتماعي بين الأفراد الذين ينتمون إلى الجماعة الواحدة أو المجتمع الواحد، ويتم مثل هذا التواصل الاجتماعي بالاتصال اللفظي أي باللغة الكلامية الشائعة، وبلغة الإشارة أحياناً .
 - ويرى "سذرلاند" أن عملية التعلم هذه لا تجري بين أطراف متباينة وبصورة عشوائية، بل إن مثل هذا الإتصال لا يتم إلا بين الأشخاص الذين على درجه متينة من الصلة الشخصية، أو على درجة واضحة من الصداقة والزمالة، وهذا يعني أن تكون بين هؤلاء الأفراد علاقات آلية مباشرة.(الملك، 1990، ص36)

ومن المبادئ العامة للنظرية:

- 1- الجريمة سلوك متعلم، يتم تعليمه من خلال عمليات التفاعل والاتصال مع الآخرين.
- 2- الجزء الرئيس لتعليم الجريمة يحدث من خلال العلاقات الحميمة مع الآخرين.
- 3- عندما يتم تعلم الجريمة فإن عمليات التعلم تشمل:
 أ- طرق ارتكاب الجريمة والتي قد تكون معقدة أو بسيطة.
 ب- الاتجاهات المحددة للدوافع والنزعات والتبريرات.(الوريكات، 2008 ص 186)
- 4- السلوك الإجرامي سلوك متعلم يتم اكتسابه وتعلمه من خلال الأسرة أو المدرسة أو وسائل الإعلام أو عن طريق التفاعل مع أشخاص آخرين يتم الاختلاط بهم.
- 5- العلاقات المؤثرة في السلوك تكون عن طريق الاتصال المباشر، وهذا من شأنه أن يضعف تأثير الاتصالات الأخرى غير المباشرة في سلوك الفرد.
- 6- يتضمن التعليم الإجرامي، التدريب عليه، وتوابع التعليم وآلياته .
- 7- الاختلاط التفاضلي يختلف بحسب التكرار والاستمرارية والأسبقية، فكلما كرر الفرد الإتصال مع مجتمع ضيق، وكان الاتصال مكرراً وأطول، زاد تأثيره بثقافة وسلوك المجتمع الضيق المخالط، وزاد احتمال الاستجابة للثقافة وسلوكيات المختلط بهم من طرف الفرد المختلط.(مبارك، بدون سنة الطبع، ص118).
- 8- إن عمليات تعلم السلوك الإجرامي عن طريق الارتباط أو الاتصال (Association) بالمجرمين أو غير المجرمين يشبه أو يتضمن كافة الآليات العامة لأنماط السلوك المختلفة.
- 9- إن السلوك الإجرامي يعد تعبيراً عن تحقيق حاجات أو قيم عامة، إلا أن هذه القيم والحاجات لا تقتصر على السلوك الإجرامي فحسب، بل تكون مشمولة بالسلوك غير الإجرامي أيضاً. (الجميلي، 2001م، ص177)
 يتضح مما جاءت به "نظرية المخالطة المفارقة" أن الإنحراف سلوك يتعلمه الفرد في بيئته الاجتماعية المحيطة به، وكلما اقترب الفرد من محيطه المخالط زادت إمكانية التعلم والاقتران للسلوك المنحرف، وتعد الأسرة من أكثر البيئات التي يتعلم منها الفرد لتفاعله المستمر معها وتليها المدرسة، فهما أكثر المحيطات

الضيقه تأثيراً في سلوكه. ومن أبرز الجوانب الإيجابية لهذه النظرية إفتراضها بأن السلوك الإجرامي سلوك متعلم لتأثير الاختلاط في تعلم السلوكيات المنحرفة ومنها العنف والتدرب عليه، كما تعد هذه النظرية اول نظرية اجتماعية تتناول مفهوم الجريمة والانحراف من منطلق اجتماعي بحث، بناء على وصف العلاقات الاجتماعية الذاتية المتداخلة والمتبادلة من حيث تكرارها واستمراريتها وشدتها أو من حيث كمها ونوعها. (كاره، 1985، ص31)

3- الاتجاه الاقتصادي والسلوك الإجرامي

لقد حاول بعض من الباحثين في تفسيرهم للسلوك الإجرامي، الابتعاد عن الاتجاهات الفردية المفسرة لهذا السلوك، وتخطي ذلك المجال الضيق الذي يتصل بالفرد سواء من الناحية البيولوجية الوراثية أو النفسية إلى مجال أوسع يمتد فيه التفسير إلى ربط السلوك المنحرف بالعوامل البيئية. وعلى ذلك بدأ الاهتمام بدراسة البواعث الاقتصادية كسبب من أسباب السلوك الإنساني بوجه عام، وعلاقة هذه البواعث بالجريمة والسلوك الإجرامي بوجه خاص، ومنذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر اتسع نطاق الدراسات الاقتصادية حتى شملت مختلف البواعث الاقتصادية. (العمرى، 2002، ص49) ومن أنصار هذا الاتجاه العالم الهولندي (بونجيه) الذي يرى النظام الاقتصادي الرأسمالي القائم على المنافسة الحرة والصراع من أجل الحصول على المال هو المسؤول عن جرائم كثيرة كالاختلاس والتزوير والنصب وخيانة الأمانة، وذلك بما يتبعه من فقر وبطالة وازدحام المساكن، وكل هذه العوامل تساعد على الانحراف وخصوصاً بين أبناء الطبقة العاملة.

(المشهداني 2005م، ص305) ويرى (سيربيرت) في كتابه (المنحرف الصغير) الذي ركز فيه على دراسة تأثير الفقر في جرائم الأحداث في مدينة لندن، وقد قادته نتائج دراسته إلى حقيقة فحواها أن حوالي (50%) من الأحداث الجانحين ينحدرون من أسر فقيرة، وأن الفقر بين سكان مدينة لندن له أنماط حيث يندرج الفقر من فقر معتدل يشيع بين (22%) من السكان وفقر مرتفع ويمثله (19%) من السكان، وإن (37%) من عائلات الأحداث الجانحين يمكن اعتبارها فقيرة للغاية. (العمرى، 2002، ص50) وفي دراسة أجرتها وزارة الداخلية العراقية (مديرية الشرطة العامة) عن (البغاء) في مدينة بغداد عام 1988، أظهرت بأن الدافع المادي هي في مقدمة الأسباب التي تدفع إلى ممارسة البغاء، وقد أكدت ذلك أكثر من نصف البغايا (عينة الدراسة) ونسبة (53%). لذا فإن للعوامل الاقتصادية دوراً كبيراً في الدفع نحو ارتكاب الجريمة وأهم هذه العوامل التي لها أثر واضح في دفع المرأة نحو السلوك الإجرامي هو عامل الفقر وعامل البطالة.

الجانب الميداني

المبحث الخامس/ إجراءات الدراسة الميدانية: تتناول هذا المبحث وصفاً لمنهجية البحث، حيث سيشمل وصفاً لعينة البحث وإجراءاته وأداته وأساليب معالجة البيانات، يُعد هذا البحث نمطاً من البحوث الكشفية الاستطلاعية، معتمداً على الأسلوب الوصفي التحليلي في جمع الحقائق المتعلقة بموضوع البحث وتحليلها. كما استخدمت الباحثة الأسلوب الإحصائي لتحديد حجم جرائم القتل.

2- منهجية الدراسة: تعتمد المنهجية في هذا البحث على المسح الاجتماعي الذي يتضمن مسحاً مكتيباً من خلال الرجوع إلى المراجع والمصادر الجاهزة لبناء الإطار النظري للبحث، والاستطلاع الميداني عن جرائم القتل من حيث عواملها، وآثارها الاجتماعية في مدينة السليمانية في إقليم كردستان العراق.

3- مجتمع البحث: يتكون مجتمع البحث من نزلاء إصلاحيية الكبار بقسميها /الرجال والنساء والبالغ عددهم (130) نزلياً من مرتكبي جرائم القتل.

4- عينة البحث: تكونت العينة من (130) نزلياً من نزلاء إصلاحيية الكبار / الرجال والنساء في مدينة السليمانية، وتم إجراء البحث بأسلوب الحصر الشامل على جميع مرتكبات جرائم القتل في سجن النساء

والبالغ عددهن (12) جانية ضمن مجتمع الدراسة المكون من (50) نزيل و(118) نزيلا من الجناة في إصلاحية الكبار قسم الرجال، حيث تم اختيارهم بطريقة عشوائية بين (354) قاتلاً، علماً بأننا أخذنا ثلث هذا العدد ضمن مجتمع الدراسة المكون من (1209) نزلاء في هذا القسم (قسم الرجال) حين إجراء هذا البحث ، وقمنا بتوزيع (150) إستمارة على نزلاء هذا القسم ولكن عادت الينا(118) استمارة فقط بصورة كاملة.

المبحث السادس/ تحليل البيانات الاحصائية

يتضمن هذا المبحث عرضاً للنتائج التي توصل إليها البحث عن طريق الاستبانة، ويتم تحليل هذه النتائج ومناقشتها في ضوء الإطار النظري للدراسة وما يبني عليه من توصيات ومقترحات.

أولاً/ تحليل البيانات الاولية :

الجدول (1) يوضح جنس المبحوثين

النسبة %	التكرارات	الجنس
90.8	118	الذكور
9.2	12	الاناث
100	130	المجموع

من حيث جنس الجناة، فكان الأغلب منهم في هذه الدراسة من الذكور حيث بلغ عدد المبحوثين (الجناة) (118) مبحوثاً وبنسبة (90.8%)، علماً بأن هذه العينة منتقاة من بين(354) قاتلا بطريقة عشوائية ضمن المجتمع الكلي المكون من (1209) نزلاء من نزلاء إصلاحية الكبار/الرجال في مدينة السليمانية، في حين بلغ عدد الجانيات(12) قاتلة فقط وبنسبة (9.2%)، وهذا العدد يشمل جميع النزيلات القاتلات في إصلاحية النساء في مدينة السليمانية أثناء إجراء هذا البحث ومنتقاة بطريقة المسح الشامل، وهذا يؤيد اتجاهات علماء الاجرام بوجود اختلاف بين الجنسين في ارتكاب الجريمة.

الجدول(2) يوضح أعمار المبحوثين

النسبة %	المجموع	النسبة %	الاناث	النسبة %	الذكور	الفئة العمرية
4.6	6	8.3	1	4.2	5	24 - 20
22.3	29	25	3	22	26	29 - 25
28.5	37	16.7	2	30	35	34 - 30
19.3	25	41.7	5	16.6	20	39 - 35
10	13	8.3	1	10.2	12	44 - 40
7.7	10	--	--	8.5	10	49 - 45

4.6	6	--	--	5.1	6	54 - 50
1.5	2	--	--	1.7	2	59 - 55
1.5	2	8.3	1	1.7	2	(60) فما فوق
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

يوضح الجدول (2) أن أعلى نسبة من العينة وقعت في الفئة العمرية ما بين (30-34) وبنسبة (28.5%) لكلا الجنسين اما الفئة العمرية (25 - 29) فتأتي في المرتبة الثانية وبنسبة (22.3%) وتليها الفئة العمرية (35-39) فتأتي في المرتبة الثالثة وبنسبة (19.3%) حيث نلاحظ أن أعلى نسبة من العينة تصل نسبتها الى (70.1%) تقع بين الفئة العمرية من (25-39) سنة وهذه النسبة عالية جدا، حيث أكدت الأبحاث والدراسات التي جرت على الجنسين من أعمار مختلفة في عدد من بلدان العالم ان الجريمة ترتفع نسبتها في عمر الشباب وتقل قبل هذا العمر وبعد.

الجدول (3) يوضح الحالة الاجتماعية للمبحوثين

النسبة %	المجموع	النسبة %	الإناث	النسبة %	الذكور	الحالة الاجتماعية
34.6	45	8.3	1	37.3	44	اعزب
40.8	53	41.7	5	40.7	48	متزوج
15.4	20	33.3	2	15.2	18	مطلق
9.2	12	16.7	4	6.8	8	ارمل
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

أظهرت نتائج دراستنا الحالية كما هو مبين في الجدول (3) بأن المتزوجين هم أعلى نسبة من الجنسين والمتورطين في جريمة القتل حيث بلغت نسبتهم (40.8%)، وتأتي فئة العزّاب في المرتبة الثانية وبنسبة بلغت (34.6%)، أما فئة المطلقين فتأتي في المرتبة الثالثة وبنسبة (15.4%)، واخيراً تأتي فئة أرامل (9.2%) و يرجع إنخراط فئة المتزوجين في السلوك الاجرامي اكثر من الفئات الأخرى الى زيادة متاعب ومسؤوليات أرباب الأسر، وذلك بسبب إرتفاع تكاليف الحياة وظهور حاجات مستجدة وزيادة المتطلبات الأسرية حيث يعجز أصحاب الدخل المحدود عن سدها .

الجدول (4) يوضح المستوى التعليمي للمبحوثين

النسبة %	المجموع	النسبة %	الإناث	النسبة %	الذكور	المستوى التعليمي
22.3	22	16.7	2	1.7	20	أمي
11.5	15	25	3	10.2	12	يقرأ ويكتب
26.9	35	41.7	5	25.4	30	الابتدائية

16.9	29	8.3	1	23.7	28	المتوسطة
16.2	21	8.3	1	16.9	20	الثانوية
6.2	8	---	---	6.8	8	المعهد
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

يشير الجدول (4) إلى أن فئة (الابتدائية) تأتي في المرتبة الأولى في عينة الدراسة وبنسبة بلغت (26.9%) لكلا الجنسين وتأتي مرحلة (الأمية) في المرتبة الثانية وبنسبة (22.3%)، وتليها فئة (المتوسطة) وبنسبة بلغت (16.9%)، أما فئة (الثانوية) فتأتي في المرحلة الرابعة وبنسبة (16.2%)، وهذا يبرر ما جاء به علماء الإجرام في فرضياتهم وأبحاثهم حول السلوك الإجرامي بأن تدني مستوى التعليمي من الأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي لسهولة إقيادهم وتأثرهم بالنماذج التي أمامهم. هذه النتيجة تتفق مع دراسة (رباعية، 1984).

الجدول (5) يوضح محل إقامة المبحوثين

النسبة%	المجموع	النسبة%	الإناث	النسبة%	الذكور	محل الإقامة
41.5	54	16.7	2	44	52	مركز المحافظة
38.5	50	50	6	37.3	44	قضاء
12.3	16	33.3	4	10.2	12	ناحية
7.7	10	---	---	8.5	10	قرية
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

يوضح الجدول (5) بأن غالبية المبحوثات وبنسبة بلغت (50%) من سكنة (الأقضية)، وتأتي سكنة (النواحي) في المرتبة الثانية وبنسبة (33.3%)، يليها (مركز المحافظة) وبنسبة (16.7%)، أما ما يخص المبحوثين، فإن (مركز المحافظة) يأتي في المرتبة الأولى بالنسبة للمبحوثين وبنسبة بلغت (44%)، ثم تأتي (الأقضية) في المرتبة الثانية وبنسبة (37.3%)، أما سكنة (النواحي) فقد بلغت نسبتهم (10.2%)، وتأتي سكنة (القرى) في المرتبة الأخيرة وبنسبة (8.5%)، مقابل لاشيء بالنسبة للمبحوثات. حيث بلغ المجموع الكلي للمبحوثين من سكنة (مركز المحافظة) والأقضية التابعة لها (80%)، وهذا يشير إلى أن الجريمة تتناسب تناسباً عكسياً مع التماسك الاجتماعي، فالمجتمع الريفي المتجانس يسود فيه الرحمة والمودة، تتضاءل فيه نسبة الإجرام، بينما ترتفع هذه النسبة في المجتمع المدني المنحل.

الجدول (6) يوضح حجم الأسرة لدى المبحوثين

النسبة %	المجموع	النسبة %	الإناث	النسبة %	الذكور	حجم الأسرة
3.8	5	25	--	4.2	5	2 - 1
20.8	27	33.3	3	20.3	42	4 - 3
30	39	33.3	4	29.7	35	6 - 5
26.9	35	8.4	3	27.1	32	8 - 7
13.1	17	---	1	13.6	61	10 - 9
5.4	7	---	1	5.1	6	11 فما فوق
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

الجدول (6) يوضح لنا بأن أعلى نسبة من المبحوثين وهي (30%)، تتراوح عدد أفراد أسرهم بين (5-6) فرداً، ونسبة بلغت (26.9%) تصل عدد أفرادها بين (7-8) فرداً، ونسبة (20.8%) من أفراد العينة تصل عدد أفرادها بين (3-4) فرداً، ونسبة بلغت (13.1%) تصل عدد أفرادها (9-10) فرداً.

الجدول (7) يوضح مهنة المبحوثين قبل ارتكابهم الجريمة

النسبة %	المجموع	النسبة %	الإناث	النسبة %	الذكور	المهنة
6.9	9	75	9	---	----	ربة البيت
33.1	43	---	---	36.4	43	اعمال حرة
29.2	38	---	---	32.2	38	عسكري (البيشمركة)*
10.8	14	---	---	11.9	14	شرطي و شرطي المرور
6.9	9	8.3	1	6.8	8	طالب
3.9	5	---	---	4.2	5	عامل
4.6	6	16.7	2	3.4	4	موظف
2.3	3	---	---	2.5	3	عنصر أمن (آسایش)
1.5	2	---	---	1.7	2	عاطل
0.8	1	---	---	0.8	1	صحفي
%100	130	%100	---	%100	118	المجموع

* (4 منهم كانوا ضباطاً).

يُعد المجال المهني من المجالات المهمة في حياة الفرد كونه متنفساً للتعبير عن احتياجاته كإحساسه بالأمان وتكوينه علاقات مع الآخرين وتحقيقه الذات، إضافة إلى كونه مصدر رزقه، وعلاقة العمل بالظاهرة الاجرامية قد تكون مباشرة أو غير مباشرة، والجدول الأعلى يوضح بأن أعلى نسبة من المبحوثين وهي (36.4%) كانوا يمارسون أعمالاً حرة، أما العسكريون (البيشمركة) فكانوا في المرتبة الثانية بنسبة (29.2%)، وتأتي فئة (شرطي و شرطي المرور) في المرتبة الثالثة بنسبة (10.8%) أما بالنسبة للمبحوثات فتأتي ربات البيوت في المرتبة الأولى حيث بلغت نسبتهن (75%)، أما الموظفات فكانت نسبتهن (16.7%). وإذا جمعنا حاملي السلاح من عينة الذكور منهم (العسكري والشرطي وآسايش "الأمن") فتصبح النسبة (46.6%) وهي نسبة كبيرة جداً، وهذا يشير إلى أن أكثر الأسباب شيوعاً وراء جريمة القتل في المجتمع الكوردي في الوقت الحاضر هي انتشار السلاح و سوء استخدامه من قبل حامله لسيطرة العادات والتقاليد البالية والنزعة العشائرية على عقول الأفراد.

الجدول (8) يوضح المستوى الاقتصادي للمبحوثين

المستوى الاقتصادي	الذكور	النسبة%	الإناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
جيد جداً	13	11	2	16.7	15	11.5
جيد	22	18.7	2	33.3	24	18.5
متوسط	34	28.8	4	16.7	38	29.2
واطئ	49	41.5	4	33.3	53	40.8
المجموع	118	100%	12	100%	130	100%

تركز بعض الدراسات والأبحاث في علم الإجرام على العوامل الاقتصادية ودورها في الجريمة والسلوك الإجرامي بعضها يعد الفقر أحد أسباب الجريمة، ومنها ما يعتبر السبب الأول والمهم في السلوك الإجرامي هو حب الثروة والجشع المادي، لذا تعد العوامل الاقتصادية من العوامل التي لا يزال الجدال قائماً في دورها لإرتكاب السلوك الإجرامي. ويوضح الجدول (8) بأن غالبية أفراد العينة من الجنسين نسبتهما (40.8%) تقع ضمن الفئة ذات مستوى اقتصادي واطئ، ونسبة (29.2%) منها تمثل الفئة ذات المستوى الاقتصادي المتوسط، وإذا جمعنا الفئتين الإقتصاديتين (الواطئ والمتوسط)، فيصبح عدد المبحوثين فيهما (70%) وهذه النسبة عالية جداً، وهذا يوضح بأن الأزمة الاقتصادية وإنخفاض مستوى دخل الأفراد جلبت البطالة والفقر إلى قطاع واسع في المجتمع الكوردي الذي تحوّل فيه ثروات الأغنياء الهائلة الأخرى إلى ثائر متمرّد أو متسوّل أو يتراكم لديه الحقد ويحرضه على العنف والانحراف أو إرتكاب السلوك الإجرامي. جدير بالذكر أنّ هذه النتيجة تتفق مع دراسة (رباعية 1984).

الجدول (9) يوضح نوع العلاقة الزوجية للمبحوثين

نوع العلاقة	الذكور	النسبة%	الإناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
حب واستقرار	24	16.7	1	3.1	25	14.2
احترام البعض	20	13.9	1	3.1	21	11.9

17.6	31	28.2	9	15.3	22	خلافات مستمرة
20.5	36	18.8	6	20.8	30	الشجار المستمر
22.7	40	21.8	7	22.9	33	عدم التقاهم
13.1	23	5	8	10.4	15	سيطرة الزوج أو (الزوجة)
%100	176	%100	32	%100	144	المجموع

السؤال يستوعب أكثر من إجابة

تشير بيانات الجدول (9) إلى طبيعة العلاقة الزوجية التي تربط المبحوثين بزواجهم أو أزواجهم، حيث افادت غالبية المبحوثين من الجنسين بلغت نسبتهم (22.7%) أن بآن علاقاتهم الزوجية كانت علاقة (عدم تقاهم)، ونسبة بلغت (20.5%) اشارت إلى وجود شجار مستمر مع زوجاتهم أو (أزواجهم)، ونسبة بلغت (17.6%) من المبحوثين اشارت إلى وجود خلافات مستمرة مع زوجاتهم أو (أزواجهم)، اما المبحوثين الذين كانوا تربطهم علاقة حُب واستقرار مع زوجاتهم أو (أزواجهم) فبلغت نسبتهم (14.2%) فقط، ونسبة بلغت (13.1%)، اشارت الى سيطرة الزوج أو (الزوجة) في حياتهم الزوجية. لا شك في أنّ العلاقة الزوجية ونجاح الزوجين في حياتهم الزوجية تتوقف على وجود مبادئ وأسس سليمة كالحب والتفاهم والاحترام المتبادل لبناء أسرة سليمة قادرة على أداء وظائفها الأساسية وأي خلل يصيب الأسرة ينعكس على أدائها الوظيفي وتتحول إلى أسرة مفككة أو منهارة، وهذا ما يدفع بافرادها إلى ممارسة السلوك الإجرامي.

الجدول (10) يوضح تعرض المبحوثين للعنف

النسبة%	المجموع	النسبة%	الإناث	النسبة%	الذكور	الاجابات
59.2	77	75	9	57.6	68	نعم
40.8	53	25	3	42.4	50	لا
%100	130	100	12	%100	118	المجموع

نستنتج من بيانات الجدول (10) أن غالبية المبحوثات اللاتي تبلغ نسبتهم (75%) تعرضن للعنف، بينما بينت اللواتي نسبتهم (25%)، بأنهن لم يتعرضن للعنف من نويهن، تقابلها نسبة بلغت (57.6%) من المبحوثين الذين بينوا بأنهم تعرضوا للعنف، بينما بينت نسبة بلغت (42.4%) من المبحوثين عدم تعرضهم للعنف من قبل نويهم، إن تعرض هذه النسبة العالية للعنف له آثار سلبية في الأسرة والحياة الزوجية ويدفع أحد الزوجين أو كليهما إلى ممارسة السلوك الإجرامي.

الجدول (11) يوضح الأشخاص الذين مارسوا العنف ضد المبحوثين

النسبة%	المجموع	النسبة%	الإناث	النسبة%	الذكور	الأشخاص
42.8	33	88.9	8	36.8	25	الزوج أو (الزوجة)
24.7	19	11.1	1	26.5	18	الأب

18.2	14	---	---	20.6	14	الوالدان
7.8	6	---	---	8.8	6	الأخرون
6.5	5	---	---	7.3	5	الأم
%100	77	100	9	%100	68	المجموع

تشير بيانات الجدول (11) إلى أن غالبية المبحوثات اللاتي تبلغ نسبتهن (88.9%)، تعرضن للعنف من لدن أزواجهن ومن ثم يأتي الأب في المرتبة الثانية ونسبة بلغت (11.1%)، أما المبحوثون الذين تعرضوا للعنف من لدن زوجاتهم فبلغت نسبتهن (36.8%) ومن ثم يأتي الأب في المرتبة الثانية ونسبة (26.5%) ويليه الوالدان ونسبة (20.6%)، ثم يأتي الآخرون الذين مارسوا العنف ضد الذكور ونسبة (7.8%)، أما نسبة العنف الممارس من لدن الأم ضد أولادها فقد بلغت (6.5%) فقط. إن ممارسة كل من الزوجين العنف ضد بعضهما البعض يؤدي إلى عدم إستقرار حياتهم الزوجية، وربما هذا يدفعهم إلى ارتكاب السلوك الاجرامي.

الجدول (12) يوضح سكن المبحوثين قبل ارتكابهم الجريمة

النسبة %	المجموع	النسبة %	الإناث	النسبة %	الذكور	السكن
34.6	45	41.7	5	33.9	40	مع الزوج أو (الزوجة) والأطفال
10.8	14	33.3	4	8.5	10	مع الاطفال
26.1	34	8.3	1	28	33	مع الوالدين
7.7	10	16.7	2	6.8	8	مع الوالدة
2.3	3	----	----	2.5	3	مع الوالد
3.1	4	----	---	3.4	4	مع الاخ
10.8	14	----	----	11.9	41	بمفرده
4.6	6	----	----	5	6	مع صديق
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

تشير بيانات الجدول (12) إلى أن غالبية الجانيات اللاتي تبلغ نسبتهن (41.7%) كن يسكنن مع أزواجهن و أطفالهن قبل ارتكابهن جريمة القتل، أما اللواتي يسكنن مع أطفالهن فبلغت نسبتهن (33.3%)، ونسبة بلغت (16.7%) منهن يسكنن مع الوالدة، أما الجناة الذين كانوا يسكنون مع زوجاتهم وأطفالهم فبلغت نسبتهن (33.3%)، ونسبة منهم بلغت (28%) كانوا يسكنون مع الوالدين، ونسبة بلغت (11.9%) منهم كانوا يسكنون بمفردهم قبل ارتكابهم الجريمة، ونسبة بلغت (6.8%) منهم كانوا يسكنون مع الوالدة، ونسبة

بلغت (5%) يسكنون مع الصديق، ونسبة ضئيلة منهم فقط بلغت (3.4%) و(2.5%) كانوا يسكنون مع الأخ أو الأب .

الجدول (13) يوضح نوع القتل الذي ارتكبه المبحوث أو المبحوثة

نوع القتل	الذكور	النسبة %	الإناث	النسبة %	المجموع	النسبة %
قتل العمد	72	61	9	75	81	62.3
القتل بدون العمد	46	39	3	25	49	37.7
المجموع	118	100%	12	100%	130	100%

يتضح من الجدول (13) بأن جريمة قتل العمد تشغل المرتبة الأولى التي ارتكبتها عينة الدراسة حيث بلغت نسبتها (75%) لدى القاتلات، و(72%) لدى القتلة، أما جريمة القتل بدون العمد فتأتي في المرتبة الثانية وبنسبة بلغت (46%) للجناة ونسبة (25%) للجانيات، تشير البيانات الصادرة من إحصائية الكبار في قسميها الرجال والنساء إلى ارتفاع نسبة مرتكبي جرائم القتل في السنتين الأخيرتين وهذا يرجع إلى الأزمات الاقتصادية والتغيرات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية التي مر بها المجتمع الكوردي مؤخرًا كحربه ضد داعش حيث استوجب انتشار الأسلحة بشكل مكثف مع سوء استخدامه من قبل البعض.

الجدول (14) يوضح الدافع وراء جريمة القتل

الدافع	الذكور	النسبة %	الإناث	النسبة %	المجموع	النسبة %
الدفاع عن النفس	22	18.6	6	50	28	21.5
الخلافات عائلية	12	10.2	2	16.7	14	10.8
في حالة السكر	34	28.8	---	---	34	26.1
الدفاع عن الشرف	32	27.1	4	33.3	36	27.7
الدافع المادي	10	8.5	---	---	10	7.7
دافع نفسي	4	3.4	---	---	4	3.1
البطالة	4	3.4	---	---	4	3.1
المجموع	118	100%	12	100%	130	100%

تشير البيانات الواردة في الجدول (14) إلى أن أهم دافع وراء ارتكاب جريمة القتل من قبل الجانيات هو دافع (الدفاع عن النفس) وبنسبة بلغت (50%)، أما دافع (في حالة السكر) فيأتي في المرتبة الأولى عند الجناة وبنسبة بلغت (28.8%)، ويليه دافع (الدفاع عن الشرف) حيث يأتي في المرتبة الثانية عند كلا الجنسين وبنسبة (27.1%) للمبوحوثين و(33.3%) للمبوحوثات، حيث بلغ المجموع الكلي (27.7%)، ثم يأتي دافع (الخلافات العائلية) في المرتبة الثالثة بالنسبة للمبوحوثات وبنسبة (16.7%)، يقابله دافع (دفاع

عن النفس) للمبحوثين وبنسبة بلغت (18.65%)، وبله (الدافع المادي) بالنسبة للمبحوثين وبنسبة (8.5%) مقابل لاشيء للمبحوثات، أما الدافعان (النفسي والبطالة) فيأتيان في المرتبة الأخيرة بالنسبة للمبحوثين وبنسبة بلغت (3.4%) لكل منهما مقابل لاشيء للمبحوثات .

الجدول (15) يوضح علاقة المبحوث بالضحية

العلاقة	الذكور	النسبة%	الإناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
الزوج أو (الزوجة)	6	5.1	3	25	9	6.9
*أحد الأقرباء المقربين (من الدرجة الأولى)	20	17	3	25	23	17.7
أحد الأقرباء البعيدين	32	27.1	4	33.4	36	27.7
الأخ أو الأخت	2	1.7	---	---	2	1.5
الأم	1	0.8	---	---	1	0.8
الجار	---	---	1	8.3	1	0.8
ابن العم	6	5.1	---	---	6	4.6
الصديق	26	22	---	---	26	20
الغريب	25	21.2	1	8.3	26	20
المجموع	118	%100	12	%100	130	%100

× ملاحظة امتنع المبحوثون من ذكر اسم القريب كضحية، بل اكتفوا في إجاباتهم بأن الضحية من الأقرباء المقربين أي من الدرجة الأولى ربما يكون (الأب أو الأخ أو الأم أو الأخت).

يتضح من الجدول (15) بأن (الأقرباء البعيدين) يحتلون المرتبة الأولى كضحية الجناة والجانيات وبنسبة بلغت (15، 27%) للجناة و(33.4%) للجانيات والمجموع الكلي كان (27.7%)، ثم يأتي (الزوج وأحد الأقرباء المقربين) في المرتبة الثانية لدى القاتلات وبنسبة بلغت (25%) لكل منهن، أما بالنسبة للقتلة فيأتي (أحد الأقرباء المقربين) كضحية في المرتبة الثانية وبنسبة (17%)، وأخيراً يأتي كل من (الجار والغريب) كضحية بالنسبة للقاتلات وبنسبة بلغت (8.3%) لكل منهن، أما (الصديق والغريب) فيأتيان في المرتبة الثالثة والرابعة كضحية بالنسبة للقتلة وبنسبة (22% و 21.2%).

الجدول (16) يوضح وقت ارتكاب الجريمة

الوقت	الذكور	النسبة%	الإناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
نهاراً	55	46.6	4	33.3	59	45.4
ليلاً	63	53.4	8	66.7	71	54.6
المجموع	118	%100	12	%100	130	%100

تشير البيانات الواردة في الجدول (16) إلى أن غالبية الجانيات اللواتي تبلغ نسبتهن (66.7%) نفذن أفعالهن الإجرامية في الليل، يقابله الجناة وبنسبة بلغت (53.4%) نفذوا أفعالهم الإجرامية أثناء الليل، وبلغ المجموع الكلي (54.6%)، وهذا شيء طبيعي في أن غالبية الجرائم ولاسيما جرائم النساء ترتكب في الليل كونها جرائم خفية كالجرائم الأخلاقية والخيانة الزوجية وجرائم تعاطي المخدرات والتي غالباً تتحول هذه الجرائم إلى جرائم القتل. أما الجرائم التي ارتكبت من قبل الجناة في النهار فقد بلغت نسبتها (46.65%)، وبنسبة (33.3%) للجانيات.

الجدول (17) يوضح مكان ارتكاب الجريمة

النسبة%	المجموع	النسبة%	الإناث	النسبة%	الذكور	المكان
35.4	46	66.7	8	32.2	38	في المنزل
21	27	8.3	1	22	26	في السوق
37.6	49	25	3	39	46	خارج منطقة السكن
6	8	--	--	6.8	8	في الشارع
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

يشير الجدول (17) إلى مكان ارتكاب الجريمة حيث نلاحظ بأن غالبية الجانيات والتي تبلغ نسبتهن (66.7%) نفذن أفعالهن الإجرامية في المنزل، والسبب يعود إلى أن غالبية جرائم النساء هي جرائم خفية كالجرائم الأخلاقية والخيانة الزوجية، ويأتي (خارج منطقة السكن) في المرتبة الثانية حيث ارتكبت فيه المبحوثات أفعالهن الإجرامية وبنسبة بلغت (25%)، أما بالنسبة للجناة فيأتي (خارج منطقة السكن) في المرتبة الأولى كمكان لارتكاب جريمة القتل وبنسبة بلغت (39%)، وهذا يعود إلى طبيعة حياة الرجل كونه يقضي أكثر أوقاته خارج المنزل ثم يأتي (المنزل) في المرتبة الثانية بالنسبة للمبحوثين وبنسبة بلغت (32.2%)، وأما (السوق) فاحتل المرتبة الثالثة وكانت نسبة المبحوثين فيه بلغت (22%)، ثم يأتي (الشارع) كمكان لارتكاب جريمة القتل في المرتبة الأخيرة وبنسبة (6.8%) للمبحوثين مقابل لاشيء للمبحوثات.

الجدول (18) يوضح الأداة المستخدمة في القتل

النسبة%	المجموع	النسبة%	الإناث	النسبة%	الذكور	الأداة
55.4	72	58.3	7	55.1	65	مسدس
30	39	41.7	5	28.8	43	سكين
7.7	10	---	---	8.5	10	أداة حادة
4.6	6	--	--	5.1	6	حبل
2.3	3	--	--	2.5	3	نفظ او بنزين
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

تشير معطيات الجدول (18) إلى أن (المسدس) من أكثر الوسائل المستعملة في جرائم القتل من لدن عينة الدراسة، وبنسبة بلغت (58.8%) للمبحوثات و(55.1%) للمبحوثين، ثم يأتي (السكين) كوسيلة للقتل في المرتبة الثانية حيث استعملته المبحوثات بنسبة (41.7%)، أما استعماله من لدن المبحوثين كان بنسبة (28.8%)، ويعود سبب كثرة استعمال السكين من قبل الإناث في جريمة القتل كون المرأة تقضي أكثر أوقاتها في المطبخ، والسكين هو من أكثر الوسائل التي تستعملها في حياتها اليومية، ويأتي (أداة حادة) في المرتبة الثالثة استعملها المبحوثون بنسبة بلغت (8.5%)، مقابل لاشيء بالنسبة للمبحوثات، ثم ي، تي (الحبل) في المرتبة الرابعة استعمله المبحوثين بنسبة بلغت (5.1) مقابل لا شيء بالنسبة للمبحوثات.

الجدول (19) يوضح عملية تنفيذ الفعل الإجرامي

النسبة %	المجموع	النسبة %	الاناث	النسبة %	الذكور	عملية التنفيذ
49.2	64	33.4	4	50.8	60	بمفرده او بمفردها
4.6	6	8.3	1	4.2	5	مع الزوج أو الزوجة
5.4	7	16.7	2	4.2	5	مع الأخ أو الأخت
3.1	4	---	----	3.4	4	مع الأب
8.0	1	8.3	1	----	---	مع الأم
0.8	1	8.3	1	----	---	مع الأبن أو الابنة
4.6	6	16.7	2	3.4	4	مع العشيق أو العشيقة
21.5	28	---	---	23.8	28	مع زميل أو زملاء
10	13	8.3	1	10.2	12	مع أحد الأقرباء
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

يوضح الجدول (19) عملية تنفيذ جريمة القتل لدى المبحوثين حيث أثبت نتائج البحث بان غالبية أفراد العينة نفذت جريمتها بمفردها وبنسبة بلغت (50.8%) للمبحوثين و (33.4%) للمبحوثات، ثم يأتي (الأخ أو الأخت) و(العشيق) في المرتبة الثانية بالنسبة للمبحوثات وبنسبة (16.7%) لكل منهن، ويأتي (الزميل أو الزملاء) في المرتبة الثانية للمبحوثين وبنسبة بلغت (23.8%) مقابل لا شيء بالنسبة للمبحوثات، ويليه (أحد الأقرباء) وبنسب (10.2%) للمبحوثين و (8.3%) للمبحوثات.

الجدول (20) يوضح إجابات المبحوثين حول إصدار الأحكام السابقة بحقهم

النسبة %	المجموع	النسبة %	الاناث	النسبة %	الذكور	الاجابات
23.8	31	8.3	1	25.4	30	نعم
76.2	99	91.7	11	74.6	88	لا
%100	130	%100	12	%100	118	المجموع

تشير البيانات الواردة في الجدول (20) الى أنّ غالبية الجانيات وتصل نسبتهن إلى (91.7%)، قد أقدن بأنهن لم يسبق لهن ارتكاب الجرائم وصدور الاحكام القضائية بحقهن، بينما أفادت نسبة ضئيلة منهن فقط بلغت (8.3%) بأنهن ارتكبن جرائم سابقاً، وسبق أن صدرت بحقهن الأحكام القضائية، تُقابلها من الجناة بنسبة بلغت (79.6%) افادوا أنهم لم يرتكبوا الجريمة سابقاً ولم يصدر بحقهم أي حكو قضائي، لكنّ (25.4%) منهم افادوا أن أحكاماً قضائية صدرت بحقهم سابقاً يعتبرون من (العائدين للجريمة) لممارستهم السلوك الاجرامي للمرة الثانية او الثالثة.

الجدول (21) يوضح نوع الجريمة الاولى

نوع الجريمة	الذكور	النسبة%	الإناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
السرقه	8	26.6	--	--	8	25.8
الجنسية	6	20	1	100	7	22.6
الاقتصادية	6	20	--	--	6	19.4
المخدرات	5	16.7	--	--	5	16.1
المشاجرات	5	16.7	--	--	5	16.1
المجموع	30	100%	1	100%	31	100%

يتضح من الجدول (21) بأن جميع العائدات بلغت نسبتهن (100%) حكمن عليهن بأحكام السابقة لأرتكابهن الجرائم الجنسية وبنسبة بلغت (100%)، أما جرائم السرقه فتأتي في المرتبة الأولى التي حُكم بسببها المبحوثون وبنسبة (26.6%) وتليها الجرائم (الجنسية و الاقتصادية) وبنسبة بلغت (20%)، لكل منهما واخيرا تأتي (المخدرات و المشاجرات) وبنسبة (16.7%) لكل منهما.

الجدول (22) يوضح فيما إذا كان المبحوث يشعر بالندم او لا

الاجابات	الذكور	النسبة%	الاناث	النسبة%	المجموع	النسبة%
نعم	70	59.3	10	83.3	80	61.5
لا	48	40.7	2	16.7	50	38.5
المجموع	118	100%	12	100%	130	100%

تشير معطيات الجدول (22) إلى أنّ غالبية المبحوثات اللواتي تبلغ نسبتهن (83.3%) قد أكدن شعورهن بالندم من إقدامهن على ارتكابهن جريمة القتل، بينما نسبة بلغت (16.7%) منهن فقط أكدن أنهن غير نادمات على ارتكابهن جريمة القتل، ونسبة بلغت (59.3%) من المبحوثين أكدوا بأنهم يشعرون بالندم على ارتكابهم جريمة القتل، ونسبة غير قليلة منهم بلغت (40.7%) اعترفوا بأنهم غير نادمين على ارتكابهم جريمة القتل. وقد ظهر من خلال مقابلتنا للمبحوثين أنّ غالبية الذين لم يشعروا بالندم هم الذين ارتكبوا جريمة القتل بدافع (الدفاع عن الشرف)، أما القاتلات اللواتي لم يشعرن بالندم هن من قتلن أزواجهن أو اللواتي ارتكبن جريمة القتل دفاعاً عن الشرف أو النفس.

المبحث السابع/ نتائج البحث والتوصيات والمقترحات والمصادر

أولاً : نتائج البحث

- 1- من حيث جنس المبحوثين كان الأغلب منهم في هذه الدراسة من الذكور إذ بلغت نسبتهم (90.8) .
- 2- بينت الدراسة أنّ غالبية الجناة من الشباب ومن الفئة العمرية ما بين (25- 39) سنة، وفي المستويات التعليمية المنخفضة، ومن ذوي الدخول الضئيلة .
- 3- أوضحت الدراسة أن غالبية القتلة كانوا يمارسون الأعمال الحرة قبل ارتكابهم الجريمة، وتأتي مهنة (العسكرية "البشمركة") في المرتبة الثانية، في حين احتلت ربات البيوت المرتبة الأولى بالنسبة للقاتلات وكانت نسبتهم (75%).
- 4- ومن حيث نوع القتل، تشغل جريمة القتل العمد المرتبة الأولى التي ارتكبتها كل من الجناة والجانيات .
- 5- أما ما يخص دوافع جريمة القتل فياتي دافع (الدفاع عن الشرف) و(الإدمان عن المخدرات والسكر) و(الدفاع عن النفس) في مقدمة الدوافع.
- 6- يرتفع وقوع جرائم القتل أثناء الليل عند النساء وأثناء النهار عند الرجال، والسبب راجع إلى طبيعة جرائم النساء وطريقة ارتكابهن بسبب تكوينهن البيولوجي والنفسي.
- 7- غالبية المبحوثات اللاتي تعرضن للعنف، كن تعرضن للعنف على أيدي أزواجهن.
- 8- غالبية المبحوثين كانوا يسكنون مع (زوجاتهم وأزواجهم وأطفالهم) قبل ارتكابهم الجريمة .
- 9- أكثر الضحايا كانوا من الأقرباء البعيدين.
- 10- احتل المدس المرتبة الأولى من بين الأدوات المستخدمة في الجريمة حيث استخدمه كل من (الجناة والجانيات) كوسيلة لتنفيذ جريمة القتل .
- 11- بينت الدراسة أنّ غالبية المبحوثين نفذوا جرمهم بمفردهم أي دون مساعدة الشريك.
- 12- أظهرت الدراسة أنّ الظروف الاجتماعية والعائلية أسهمت بشكل مباشر في دفع المبحوثين إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، وفي مقدمة هذه الظروف (الشجار المستمر وعدم التفاهم وسيطرة الزوج أو الزوجة وإنخفاض المستوى الاقتصادي والتعليمي)، هذا إضافة إلى دوافع أخرى (ادت كظروف مساندة إلى دفع المبحوثين إلى ارتكابهم جريمة القتل.
- 13- أظهرت معطيات هذه الدراسة بأن غالبية المبحوثين يشعرون بالندم لارتكابهم جريمة القتل.

ثانياً / التوصيات

- 1- على الإنسان أن يحذر من قتل النفس البريئة ، لأنه أعظم ذنب بعد الكفر والشرك ، ولما يترتب عليه من عقاب دنيوي وأخروي .
- 2- على العلماء والدعاة والإعلاميين والمتقنين تبصير الناس بكافة الأساليب والوسائل المؤدية إلى القتل ظلماً ، وأثرها في و علاجها أو الوقاية منه .
- 3- على الباحثين والمختصين في علم الإجرام الإكثار من بحوثهم في هذا المجال لكثرة جرائم القتل ظلماً.
- 4- على الحكام والمشرعين والمنفذين استخدام سلطات الدولة لمنع وقوع جريمة القتل، وإن وقعت يُنفذ العقاب بحق مرتكبه بما هو موجود وكما أمر الله عز وجل به.
- 5- على العلماء والباحثين والدعاة والإعلاميين أن يتلمسوا المشاكل التي يعيشها الناس الآن ويضعوا الحلول لها بالتصدي لجريمة القتل.

ثالثاً/المقترحات: في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج يمكن إقتراح ما يأتي:

- 1- عقد ورش عمل متخصصة ذات علاقة بموضوع الدراسة من قبل المؤسسات المهتمة بأسباب جريمة القتل، لمعرفة دور العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والدينية في ارتكاب هذه الجريمة.
- 2- ضرورة القيام ببحوث ودراسات لاحقة وعلى عينات من سجون أخرى في إقليم كردستان العراق، للتأكد من تأثير العوامل الاجتماعية في ارتكاب جريمة القتل.
- 3- العمل على رفع المستوى المهني والتوعوي لنزلاء الاصلاحيات من خلال إخضاعهم لبرامج إرشادية مختصة، ومتابعتهم بعد خروجهم منها(الرعاية اللاحقة) من أجل عدم تورطهم بارتكاب جريمة القتل. لأن بعض الدراسات أثبتت أنّ غالبية مرتكبي جرائم القتل هم من العائدين الذين ارتكبوا جرائم عادية في المرة الأولى أو الثانية.

المصادر

الكتب

- 1- القرآن الكريم
- 2- ابراهيم عبدالرحمن الطخيس، دراسات فيعلم الاجتماع الجنائي، ط1، دارالعلوم، الرياض، 1985.
- 3- اسماء بنت عبدالله بن عبد المحسن، خصائص العائدات للجريمة، ط1، الرياض، السعودية، 2011م.
- 4- اكرم نشأت إبراهيم ، علم النفس الجنائي، ط2، دارالثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2005م.
- 5- اكرم عبد الرزاق المشهداني، واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، ط1، الرياض، 2005م.
- 6- ترفيش هيرشي، أسباب جنوح الأحداث، ترجمة وتعقيب محمد سلامة، محمد غباري، المكت الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 1987م.
- 7- تيماشيف نيقولا، نظرية علم الاجتماع ، ترجمة (محمود عوده وآخرون) دار المعارف، ط2، 1983م.
- 8- جلال مدبولي، تطور ملامح ظاهرة جناح الاحداث في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، الرياض 1405هـ.
- 9- جوخة الريامي، مفهوم القتل واشكالياته الطبيعية ، دراسة في فلسفة الاخلاق التطبيقية ، ط1، الدار المصرية اللبنانية للنشر والتوزيع، 2006م.
- 10- حسن علي خفاجي، دراسات في علم الاجتماع الجنائي، مطبعة المدينة، جدة، ط1، 1977م.
- 11- زابتن ارفنج، النظرية المعاصرة في علم الاجتماع، تدمحمود عودة ود.إبراهيم عثمان، 1986 م
- 12- سناء الخولي، المدخل إلى علم الاجتماع ، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية ، 1986
- 13- سناء الخولي، الاسرة والحياة العائلية، دار النهضة بيروت، لبنان، 2000م.
- 14- سليم حرب، القتل العمد وأوصافه المختلفة، بغداد، العراق ، 1988م.
- 15- شرف الدين الملك، جنوح الاحداث ومحدداته في المملكة العربية السعودية، مركز ابحاث الجريمة ، وزارة الداخلية، الرياض، السعودية، 1990.
- 16- صالح بن محمد ال رفيع العمري، العود للانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية، دارالنشر، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، الرياض، السعودية، 2002م.
- 17- طالب حسن مبارك، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الاصلاحية، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، بدون سنة الطبع.
- 18- فتحية عبد الغني الجميلي، الجريمة والمجتمع ومرتكبي الجريمة، المكتبة الوطنية، عمان، الاردن، 2001.
- 19- فرج محمد سعيد، البناء الاجتماعي والشخصية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1989م.
- 20- فهد محمد المطلق، جنوح الأحداث، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد العالي للعلوم الامنية، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، 1409هـ.
- 21- عارف محمد، الجريمة في المجتمع ، مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة، ط2، 1981.
- 22- عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، ط2، دار الشروق، عمان، الاردن، 2008م.
- 23- عبدالباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، مكتبة وهبة، القاهرة ، ط 9 ، 1985.

- 24- عبدالباسط عبد المعطي، اتجاهات النظرية في علم الاجتماع، مطابع الانباء، الكويت، 1981 م .
- 25- عبد الجبار عريم نظرية علم الاجرام، ط6 ، دار المعارف ، بغداد، العراق، 1973م.
- 26- عبدالعزيز ابراهيم الراشد، إنحراف الأحداث في دولة الكويت وأساليب مواجهتها، وزارة الداخلية، 1988.
- 27- عدنان الدوري، جناح الأحداث "المشكلة والسبب" ذات السلاسل، الكويت، ط1، 1985م.
- 28- محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2006م.
- 29- محمد عودة الريماوي، علم النفس التطوري، منشورات جامعة القدس المفتوحة، عمان، ط1، 1998م.
- 30- محمود حسن، الاسرة ومشكلاتها، دار المعارف، اسكندرية، 1967م.
- 31- مصطفى العوجي، الجريمة والمجرم، ط1، مؤسسة نوفل، بيروت، 1980م.
- 32- مصطفى عبدالمجيد كارة، مقدمة في الانحراف الاجتماعي، معهد الانماء العربي، بيروت، لبنان، 1985.
- 33- معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دراسة تحليلية ونقدية، دار الآفاق الجديد، بيروت، بدون سنة الطبع، ص138)
- 34- مناع خليل القطان، معالجة الشريعة الاسلامية لمشاكل إنحراف الاحداث، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1407 هـ.
- 35- منير العصرة، انحراف الاحداث، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، 1974م.
- 36- نوري ياسين هرزاني، الاعلام والجريمة، مطبعة جامعة صلاح الدين، اربيل، كوردستان العراق، 2005م.
- 37- نيقولا تيماشيف، نظرية علم الاجتماع، طبيعتها وتطورها، ط2، ت.ب.محمود عودة وآخرون ، دار المعارف، القاهرة، 1972م.
- 38- واثبة السعدي، قانون العقوبات – القسم الخاص، ص 92 ، بغداد، 1988
- 39- وليد حيدر، جنوح الاحداث ، وزارة الثقافة ، دمشق، 1987م
- 40- وليد محمد الشبيبي، جريمة قتل العمدة وجريمة القتل الخطأ، في القوانين العراقية القديمة والشريعة الإسلامية والفقهاء الجنائي والقوانين الوضعية وأحكام القضاء العراقية، بغداد ، 2000/11/29

البحوث

- 41- احمد بن عمرو اثر العوامل الاجتماعية في الدافع الى ارتكاب الجريمة رسالة ماجستير غير المنشورة، جامعة دمشق، سوريا 1998م.
- 42- احمد ربابية، اثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد الى الجريمة، المركز العربي الامنية للدراسات والتدريب بالرياض 1984.
- 43- جمال محمود الهوبي، (جريمة القتل ،أهم الأسباب والوقاية)، (دراسة قرآنية) بحث مقدم إلى جمعية القدس للبحوث والدراسات الإسلامية الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين (2008م).
- 44- زين العابدين، عابدين مصطفى، حلول لمواجهة ظاهرة جناح الاحداث في مدينة الرياض، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد العالي للعلوم الامنية ، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، 1407 هـ
- 45- سمية سعيد خالد، خصائص وابعاد الجريمة النسوية في المجتمع الكوردي، رسالة ماجستير (منشورة) مقدمة الى كلية الاداب، جامعة صلاح الدين، 2012م.
- 46- دراسة الصالح، التغيير الاجتماعي وظاهرة الجريمة في المجتمع الأردني (1967- 1990)
- 47- فاطمة اسماعيل محمود المنامي، دور الاسرة في تنشئة ابنائها على الثقة بالنفس واتخاذ القرار، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الاداب، جامعة بغداد، 2002.
- 48 - محمد ناصر الدباغ الشامري، دراسة وصفية للأحداث المنحرفين بدار الملاحظة الاجتماعية في مدينة الرياض، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الامام محمد، الرياض، 1904 هـ

- 49-دراسته معاوية، الدوافع وراء ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، 2000 م .
- 50-محمدناصر القحطاني جرائم القتل عواملها وأثارها الاجتماعية" دراسة ميدانية على مدينة أبها في المملكة العربية السعودية"، رسالة ماجستير غير منشورة) مقدمة الى قسم علم الاجتماع في جامعة مؤتة، 2010 م .
- 51-دراسة (Woltqanq) ، دوافع جريمة القتل في مدينة فيلادلفيا الأمريكية، 1980م.
- 52-Benda,a(1980)criminal recidivism—from acolesence to adulthood,us department of justice law enforcement assistant ce administration,washinton,d.c.

الجراند والمجلات

- 53- الجريدة الاقتصادية، جريدة يومية تصدر عن الشركة السعودية للأبحاث والنشر، الرياض ، العدد 4212.